

فتاوى الألباني 594 ما حكم بيع التلفاز ؟

محمد ناصر الدين الألباني

هداه الله فاراد ان يتخلص من جهاز التلفاز فباعه على رجل مسلم هل يَأثم؟ يَأثم ولا يجوز الا احد شيء اما ان يحطمه فما هو الشأن او الاصل لكل الات الطلب والملاهي واما ان يبيعه لكافر نعم من ناحية الشيخ اولا اخبرك باني احبك في الله. احبكم الله الذي احببتموني له. خزائن الرحمن تأخذ بك الى الجنة